

دلالة العدل والقسط والاستقامة وأغراضها البلاغية في القرآن الكريم

د. محمد محمد الكامل العكروت
كلية الآداب والعلوم مزده - جامعة غريان

ملخص البحث:

تعد مفاهيم العدل والقسط والاستقامة ذات أهمية كبيرة، حيث ترتبط بالقيم في المجتمعات البشرية، وخاصة المجتمع الإسلامي، من خلال النصوص القرآنية الدالة على هذه القيم الدينية والأخلاقية والأدبية، وقد حاول الباحث سرد الأفكار بطريقة موضوعية تحليلية ومنهجية. وقد تم اختيار هذه المثل العليا نظراً لتقاربها دلاليًا في المعنى والمضمون .

وقد تناول الباحث في المبحث الأول: العدل تعريفه لغة واصطلاحاً، وأهمية العدل والمساواة بين القوي والضعيف والظالم والمظلوم والرجل والمرأة، ثم العدل في الشهادة والمواريث، والعدل لليتامى وبين الأبناء والأزواج، والعدل في الصلح بين الناس وفي القضاء والأحكام الشرعية من خلال النصوص القرآنية التي تحث وتأمّر بالعدل حتى مع الأعداء .

أما المبحث الثاني: فقد تم استعراض القسط في القرآن الكريم وتعريفه لغة واصطلاحاً، وقد جاء أيضاً في النصوص القرآنية القسط في الشهادة، وبالأخص في كتابة الديون وتوثيقها وفي البيوع والموازين والمكاييل، والقسط بين اليتامى وفي نسب الابناء لأبائهم وجاء القسط كثيراً بمعنى العدل في القرآن الكريم .

أما المبحث الثالث: فقد تناول الباحث الاستقامة في القرآن الكريم تعريفها لغة واصطلاحاً، تضمنت الآيات القرآنية الاستقامة، لما لها من أهمية بعلاقة الإنسان برّبّه وخالقة مباشرة، ثم الاستقامة في العبادات والمعاملات والأحكام، وكل هذه القيم جاءت في البحث بأغراض بلاغية منها: الأمر، والوجوب، والندب، والإباحة والتخدير والتحريم وغيرها .

Research Summary

The significance of Justice , equity and integrity and his rhetorical purposes in the Holy Qusjan .

The introduction to the research presented the concept of justice , equity and integrity and the importance of these Values in human Societies especially the Islamic society through the Qur'anic texts indicating these religious , moral and literary values, and I have presented the research in an objective, analytical and methodical way , and I chose these ideals because I saw them semantically close in meaning and content

Then I divided the research into three sections as follows :

First topic: Justice is defined by Language and idiomatically and the importance of justice and equality between the strong and the weak the oppressor and the oppressed , the man and the woman , then justice in testimony and inheritance , justice for orphans and between children and spouses , reconciliation between people , the judiciary and legal rulings through the Qur'anic texts that encourage , and command justice even with enemies .

Second topic: Equity in the Holy Qu'ran is defined linguistically and idiomatically , It has also been mentioned in the Quranic texts in the testimony, especially in writing and documenting debts , in sales balances and measures , and

equity between orphans and in the lineaye of children to their parents .

Third topic: Integrity in the Nable Qu'ran is defined Lingustically and idiomeatically . the Qur'anic verses include integrity beeause of its importanee in the relationship of man to his Lord and creator directly , then integrity in worship , and trans action and rulings , and all these values came in the research with rhetoric cel purposes inclueingy : Command and obligation , slander and permissibility , warning and prohibition and others

المقدمة:

العدل والقسط والإستقامة ميزان الله على الأرض، بهم ينصف الضعيف من القوي، والظالم من المظلوم، وبتطبيقهم يسود التوازن، ويُعم الانسجام، فالعدل يرسي دعائم الحق والمساواة، والأمن والسلام، وبالقسط يأخذ كل ذي حق حقه في المعاملات، خاصة في التجارية والبيوع... وبالإستقامة ينتهج الإنسان طريقاً يسلكه مع ربه خضوعاً وعبادة، ثم مع البشرية جمعاء ليعود عليه بالنفع خير في الدنيا وسعادة في الآخرة، ولعلي أضيف بهذا البحث بعض الجوانب من خلال دراسة النصوص القرآنية المتعلقة بالموضوع، وبمنهج تحليلي ووصفي للنصوص القرآنية وموضحاً الأغراض البلاغية لهذه النصوص مع الاستشهاد ببعض الأحاديث النبوية وكان الهدف من ذلك هو إبراز الآيات القرآنية التي تحرم الظلم والجور في المعاملات بين الناس تحريماً قطعياً، فالعدل والقسط والإستقامة من القيم التي تبنى عليها المجتمعات أخلاقياً وأدبياً ودينياً، فما أحوجنا لذلك ليستقيم حالنا، وحسب ما أرى أن هذا الموضوع لم يطرح بالطريقة الموضوعية والمنهجية التي أتبعها في الكتابة، ولذا كان اختياري لهذه القيم الثلاث هو تقاربها دلاليّاً في المعنى والمضمون.

وقد قُسمت البحث إلى ثلاثة مباحث على النحو الآتي :

المبحث الأول- العدل في القرآن الكريم:

تعريفه لغةً: العدل ضد الجور، وعدل الرجل من باب ظُرْف، ورجل عدل، رِضًا ومَقْنَع في الشهادة، و(عُدُول) جمع عدل، و(العدل) المثل والنظير، والعدل: ما عادل الشيء من غير جنسه⁽¹⁾. والاعتدال: التوسط بين حالين، وعدل عنه: حاد، وعدل إليه: رجع إليه: رجع له، وعدل فلان بفلان سوى بينهما⁽²⁾.

واصطلاحاً: العدل ميزان الله في الأرض، وهو اسم من أسمائه الحُسنى، وصفة من صفاته العظمى، والعدل عموماً: هو تنفيذ حكم الله، أي أن يحكم وفقاً لما جاءت به الشرائع السماوية الحقّة، وهو أساس الحكم في الإسلام وغايته المقصودة سواء بين المسلمين مع بعضهم أو بينهم وبين الأعداء⁽³⁾. قال الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا تَدَايَنْتُمْ بِدِينٍ إِلَىٰ أَجَلٍ مُّسَمًّى فَاكْتُبُوهُ وَلْيَكْتُب بَيْنَكُمْ بِالْعَدْلِ﴾⁽⁴⁾ بيان بكيفية الكتابة الأمور بها عدلاً وشرعاً جاء قوله ﴿وليكُتَب بَيْنَكُمْ كَاتِبٌ بِالْعَدْلِ﴾⁽⁴⁾ أي: عليكم أيها المؤمنون إذا تدايَنتم بالدين إلى أجل مسمى أي، معيّن، أن تكتبوا هذا الدين، وليتولّى الكتابة بينكم شخصٌ يجيدها فقهاً وعلماً. ويكون على معرفة بشروط العقود وتوثيقها، وأن يلتزم بالعدل والحق مع الدائن والمدين في كتابته⁽⁵⁾

ويقول العكبري: مفعول (يكتب) محذوف ثقةً بفهمه، و(بالعدل) جار ومجرور متعلق بمحذوف صفة للكاتب أي: كاتب موصوف بالعدل⁽⁶⁾، وكذلك في قوله تعالى: ﴿فَلْيُمْلَأْ وَلِيُّهُ بِالْعَدْلِ﴾⁽⁷⁾ أي: فعلى ولي أمره أو من يهمله شأنه ولا يرض له أن يضيع حقه أن يتولّى الإملاء متحرّياً الحق والعدل فيما يكلف به من الإملاء على الكاتب، وفي هذا يكون الأمر للندب أو للوجوب، ويرى الألوسي أنّ لفظ (شهيدين) في آخر الآية للشهادة على الكتابة والتوثيق إيماءً وإشارة إلى العدالة في ذلك، ولذا لم يقل - سبحانه - (رجلين)⁽⁸⁾. وقال الله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ﴾⁽⁹⁾ جاء الخطاب للمكلفين بتأدية الأمانات، وهم من أتومنوا على أموال الناس في قوله: (إن الله يأمركم) منصوب

بنزع الخافض أي : يأمركم بتأدية الأمانات وإرجاعها إلى أهلها، وفي قوله: ﴿إِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ﴾ معطوف عليه وهي من وصل الجمل بالعطف، ويلاحظ الباحث أنه جيء (بالعدل) للمحافظة على حقوق العباد كالودائع وغيرها. ويرى العكبري (بالعدل) يجوز أن يكون مفعولاً به أو يجوز أن يكون حالاً⁽¹⁰⁾، ولذا جاء الغرض البلاغي منه للمساواة في الحكم بأسلوب التسوية.

ويقول سبحانه وتعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ وَإِيتَاءِ ذِي الْقُرْبَىٰ وَيَنْهَىٰ عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَالْبَغْيِ يَعِظُكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ﴾⁽¹¹⁾، في النص مقابلة بين (يأمر) و(ينهى) وبين (بالعدل والإحسان) و(الفحشاء والمنكر والبغي) للتنبيه والاهتمام، وفي قوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ﴾ يقول الصاوي: هذه الآية من ثمرات قوله - تعالى - : ﴿وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ تِبْيَانًا لِّكُلِّ شَيْءٍ﴾⁽¹²⁾، حتى قال المفسرون: إن لم يكن في القرآن غير هذه الآية، لكفت في البيان والهداية والرحمة لأنها أمره بكل خير، ونهاية عن كل شر⁽¹³⁾، ويلاحظ أن الأمر متعدد لثلاث (العدل والإحسان وإيتائي ذي القربى) والنهي متعدد لثلاث (والبغي والفحشاء والمنكر) بأسلوب المقابلة والتسوية، وعند أبي العربي: العدل حقيقته التوسط بين طرفي النقيض، وضده الجور، وذلك أن الله - تعالى - خلق العالم مختلفاً متضاداً متقابلاً مزدوجاً، وجعل العدل في اطراد الأمور بين ذلك، على أن يكون جارياً فيه على الوسطية في كل شأن، فالعدل بين العبد وربّه إثارة حق الله على نفسه، والاجتناب للزواجر والامتنال للأوامر⁽¹⁴⁾؛ فالأمر بالعدل في النص للوجوب . وقال الله تعالى: ﴿وَذَرِ الَّذِينَ اتَّخَذُوا دِينَهُمْ لَعِبًا وَلَهْوًا وَعَرَّتْهُمْ الدُّنْيَا وَذَكَرَ بِهِ أَنْ تُبْسَلَ نَفْسٌ بِمَا كَسَبَتْ لَيْسَ لَهَا مِنْ دُونِ اللَّهِ وَلِيٌّ وَلَا شَفِيعٌ وَإِنْ تَعَدَلَ كُلُّ قَدْلٍ لَّا يُؤْخَذُ مِنْهَا﴾⁽¹⁵⁾، العدل بمعنى الفدية ؛ لأنها تعدل، وفي قوله: ﴿وَإِنْ تَعَدَلَ كُلُّ قَدْلٍ﴾ أي: تقد كل فداء، و(لا يؤخذ منها) الضمير يعود على الفداء، والمعنى: وإن أعطت ما كسبت لا يؤخذ منها، وفي (كُلُّ عدل) نصبت (كُلُّ) على المصدر، و(عدل) مضاف إليه، وكما ذكر الله - تعالى - في قوله: ﴿وَلَا يُقْبَلُ مِنْهَا شَفَاعَةٌ وَلَا

يُؤْخَذُ مِنْهَا عَدْلٌ ﴿١٦-١٧﴾، ويلاحظ الباحث أن العدل عطاءٌ وفديةٌ؛ والمعنى من النص لا يؤخذ منها فديةٌ.

وقد أمر الله تعالى بالعدل في الشهادة في قوله: ﴿فَلَا تَتَّبِعُوا الْهَوَىَٰ أَنْ تَعْدِلُوا وَإِنْ تَلُوتُوا أَوْ تَعْرِضُوا فَإِنَّ اللَّهَ كَانَّ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا﴾ (١٨)، أي: لا تتبعوا الهوى في شهادتكم، وتميلوا عن الحق وتتسوا العدل، وقوله (وإن تلوتوا) أي تحرفوا الشهادة بقول الزور، وتعرضوا وتمتنعوا عن أدائها، و(أن تعدلوا) تعليل للنهي (١٩)، وقال الزمخشري: (أو تعرضوا) أي: تنكروا الشهادة، فالعطف مغاير خلافاً لمن قال بالترادف (٢٠)، ويلاحظ الباحث أنه لأجل أن لا يحصل منكم الجور كما في قوله: (أَنْ لَا تَعْدِلُوا) فاحتاج السياق إلى تقدير (لا) فجاء العدل بمعنى الجور وفي الشهادة بين الناس قال الله جلَّ شأنه ﴿وَإِذَا قُلْتُمْ فَاعْدِلُوا وَلَوْ كَانَ ذَا قُرْبَىٰ﴾ (٢١)، أمر الله بالعدل في القول أو الشهادة، ولو كان ذلك في الأقربين، وفي النص التماس بين أصحاب العدل في القول وذوي القربى. وقال (ﷺ): (يا عبادي إني حرمت الظلم على نفسي، وجعلته بينكم محرماً فلا تظالموا، واتقوا الظلم فإن الظلم ظلمات يوم القيامة) (٢٢). وقال الله - تعالى -: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا شَهَادَةٌ بَيْنَكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدُكُمُ الْمَوْتُ حِينَ الْوَصِيَّةِ اثْنَانِ ذَوَا عَدْلٍ مِّنْكُمْ أَوْ آخَرَانِ مِّنْ غَيْرِكُمْ﴾ (٢٣)، في النص القرآني خبر بمعنى الأمر، أي: ليشهد اثنان على الوصية، حرصاً على العدل في الشهادة، فإن نسي أحدهما يذكر الآخر، وهما من ذوي العدل والإنصاف، و(آخران) أي: اثنان آخران من غيركم تقوية وتأکید على الشهادة والعدل فيها، ولذا جاء (آخران) معطوف على (اثنان)، و(اثنان ذوا عدل) خبر للمبتدأ (شهادة) أي: شهادة اثنان، ولفظ (ذوا عدل) صفة لـ (اثنان)، و(من غيركم) صفة لـ (آخران) (٢٤).

ويقول الشافعي: (اثنان) خبر لمبتدأ محذوف تقديره: شاهدان اثنان، وجيء بالالتماس في قوله ﴿اثْنَانِ ذَوَا عَدْلٍ مِّنْكُمْ أَوْ آخَرَانِ مِّنْ غَيْرِكُمْ﴾ للتنبية وعدم التهاون في الإدلاء بالشهادة عند الوصية، فالخبر في النص أمر بالوجوب (٢٥)

وفي العدل بين الزوجات جاء قول الله: ﴿وَلَنْ تَسْتَطِيعُوا أَنْ تَعْدِلُوا بَيْنَ النِّسَاءِ وَلَوْ حَرَصْتُمْ فَلَا تَمِيلُوا كُلَّ الْمِيلِ فَتَدْرُوهَا كَالْمُعَلَّقَةِ﴾⁽²⁶⁾، أي: لا تستطيعوا أن تسؤوا بين الزوجات في المحبة والمعاملة، ولو كنتم حريصين على ذلك، و(أن تعدلوا) مصدر مؤول، فالعدل بمعنى المساواة بينهن في الإنفاق والمضاجعة، وأمّا الميل القلبي إلى أحدهما أو أحدهن، فلا حرج فيه لقوله (ﷺ): (اللهم أن هذا قسمي فيما أمك فلا تؤاخذني فيما لا أمك)⁽²⁷⁾، وقوله - تعالى - (كالمعلقة) تشبيهه ضمني أو تمثيلي (الكاف) بمعنى: مثل، والتي لا هي أيم فلا زوج لها، أو لا ذات بع⁽²⁸⁾، ولذا جاء الغرض البلاغي من قوله - تعالى -: ﴿أَنْ تَعْدِلُوا﴾ للتحذير كما أنه جاء العدل في القرآن الكريم حتى مع الأعداء، فقوله جَلَّ شَأْنُهُ: ﴿وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَاٰنُ قَوْمٍ عَلَىٰ أَلَّا تَعْدِلُوا ۗ اَعْدِلُوا ۗ هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ ۗ وَاتَّقُوا اللَّهَ ۗ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ﴾⁽²⁹⁾، (لا يجرمنكم) أي: لا يحملنكم، و(شنان) بُغض القوم وهم الكفار، بأن لا تعدلوا، و(أن لا تعدلوا) فإن (إن، لا) دخلتا في تأويل مصدر مجرور بعلى، أي: على عدم العدل، ثم جاء بقوله (اعدلوا) تصريح بما غلِمَ من النهي عن ترك العدل، وهو اعتناء بشأن العدل وتأكيده عليه⁽³⁰⁾، وفي الحديث، عن أبي هريرة - رضي الله عنه - عن النهي (ﷺ) قال: (سبعة يظلمهم الله بظلمه يوم لا ظل إلا ظله : إمام عادل) ... الخ⁽³¹⁾، والمعنى من السياق في قوله (ولا يجرمنكم شنان قوم على ألا تعدلوا) أي: لا يحملنكم بُغض قوم على ترك العدل فيهم، بل اعدلوا مع كل أحد، صديقاً كان أم عدواً، ولهذا قال - سبحانه - : ﴿اعْدِلُوا أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ﴾ أي عدلكم هو أقرب إلى التقوى من تركه⁽³²⁾

وفي قول الله تعالى: ﴿وَمِن قَوْمِ مُوسَىٰ أُمَّةٌ يَهُودُونَ بِالْحَقِّ وَبِهِ يَعْدِلُونَ﴾⁽³³⁾ أي جماعة من قوم موسى - عليه السلام - يهدون الناس بالحق والعدل والحكم بما أنزل الله، ولفظ (الأمة) ينبئ عن الكثرة ولكنهم لما أخلصوا في دينهم جاز اطلاق الأمة عليهم وعطف (يعدلون) على (يهودون) معطوف ومعطوف عليه بأسلوب الالتماس و(من) تبعية، أي: من قوم موسى جماعة بقوا على الدين الحق الذي جاء به

موسى قبل التحريف والتبديل فدعوا الناس هداية وعدلاً، وقيل: (به يعدلون) أي: يحكمون ويتصفون به⁽³⁴⁾، ولذا جاء العدل بمعنى الحكم وفي قوله تعالى: ﴿وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا فَإِنْ بَغَتْ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَى فَقَاتِلُوا الَّتِي تَبْغِي حَتَّى تَبْغِيَ إِلَىٰ أَمْرِ اللَّهِ فَإِنْ فَاءَتْ فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا بِالْعَدْلِ وَأَقْسِطُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ﴾⁽³⁵⁾، جناس اشتقاق في قوله: ﴿وَأَقْسِطُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ﴾ و(أقسطوا) أي: اعدلوا أيها المؤمنون في حكمكم بين الطائفتين، ولا تتجاوزوا في أحكامكم حكم الله وحكم رسوله؛ لأنَّ الله يحب العادلين في أحكامهم وهم المقسطون⁽³⁶⁾.

ويرى الباحث أنَّ العدل مرادف للقسط في الآية، إلاَّ أنه جيء بـ (وأقسطوا) بعد (بالعدل) للتأكيد والأهمية للأولية في اللفظ. والأحاديث النبوية قد أوجبت العدل وحرمت الظلم، قال: (ﷺ) (لا تزال هذه الأمة بخير إذا ما قالت صدقت، وإذا حكمت عدلت، وإذا استرحمت رحمت)⁽³⁷⁾، ففي النص الأسلوب للتقرير وقال الله تعالى: ﴿وَأَشْهِدُوا ذَوِي عَدْلٍ مِّنكُمْ وَأَقِيمُوا الشَّهَادَةَ لِلَّهِ﴾⁽³⁸⁾، (ذوي عدل) أي صاحبي عدل فيشهدا على الرجعة أو الطلاق، وأكد القرآن الكريم على إقامة الشهادة بالحق في قوله تعالى: ﴿وَأَقِيمُوا الشَّهَادَةَ﴾، أي: لا تراعوا المشهود له ولا المشهود عليه⁽³⁹⁾، كما يقول أبي العربي: في حالتي الطلاق والرجعة، وهذا ظاهر الوجوب بمطلق الأمر عند الفقهاء⁽⁴⁰⁾، أي أنه لا يصح الطلاق والرجعة إلا بشهود ويكون ذلك قولاً وفعلاً ويلاحظ الباحث في قوله تعالى: (ذوي عدل) يوجب اختصاص الشهادة بالذكر دون الإناث؛ لأنَّ قوله: (ذوي) للمذكر، ولذا يقول المفسرون: لا شهادة للنساء وحدهن إلاَّ في الأموال⁽⁴¹⁾.

وجاء في قوله تعالى: ﴿فَجَزَاءٌ مِّثْلُ مَا قَتَلَ مِنَ النَّعْمِ يَحْكُمُ بِهِ ذَوَا عَدْلٍ مِّنكُمْ هَدْيًا بَالِغَ الْكَعْبَةِ أَوْ كَفَّارَةٌ طَعَامُ مَسَاكِينَ أَوْ عَدْلٌ ذَلِكِ صِيَامًا لِيَذُوقَ وَبَالَ أَمْرِهِ﴾⁽⁴²⁾، (ذوا عدل) الألف للتثنية، ويُقرأ شاذاً (ذو) على الأفراد والمراد به الجنس، كما تكون (مِنْ) محمولة على المعنى، فتقديره على هذا: فريق ذو عدل أو حاكم ذو عدل⁽⁴³⁾،

و(ذوا عدل) أي في الشهادة، والمعنى من النص: أنه من أصاب صيداً ناسياً لإحرامه حَكَمَ عليه حكمان عادلان فقيهان يسألانه : أقتلت قبل هذا صيداً ؟ فإذا قال: نعم لم يحكما عليه، وقالوا له : ينتقم الله منك، وإن قال: لا، حكما عليه، بشاةٍ (هدياً بالغ الكعبة)⁽⁴⁴⁾.

ويرى الباحث أنّ الأسلوب للنصح والإرشاد وللتكفير عن الخطأ. وقال تعالى :- ﴿وَضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا رَجُلَيْنِ أَحَدُهُمَا أَبْكَمُ لَا يَقْدِرُ عَلَى شَيْءٍ وَهُوَ كَلٌّ عَلَى مَوْلَاهُ أَيْنَمَا يُوَجِّهُهُ لَا يَأْتِ بِخَيْرٍ هَلْ يَسْتَوِي هُوَ وَمَنْ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَهُوَ عَلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾⁽⁴⁵⁾، في النص مفارقة دلالية، والمعنى: أنه لا يستوي الكافر الذي يعبد الأوثان، والمؤمن الذي يعبد رب العالمين، و(من يأمر بالعدل) معطوف على الضمير في قوله: (يستوي) والمعنى: أي من هو نافع للناس حيث يأمر بالعدل ويحث عليه، وهو على طريق الحق والصواب، فالعدل بمعنى : الإستقامة والرشد. وجملة (وهو على صراطٍ مستقيم) أسمية معطوفة على صلة (يأمر بالعدل) في محل نصب، ويقول الشافعي: الذي يأمر بالعدل والإحسان رسول الله (ﷺ) وهو على صراط مستقيم، والأبكم أبو جهل، وقيل في رواية أخرى الذي يأمر بالعدل عثمان بن عفان وكان له مولى يأمره بالإسلام، والذي لا يأتي بخير أبي بن خلف⁽⁴⁶⁾.

ويلاحظ الباحث أنه جيء في النص بأسلوب الإلتماس أو النقيض بين الضدين تارة وبأسلوب التهكم تارة أخرى .

المبحث الثاني - القسط في القرآن الكريم:

تعريفه لغةً: القسط بالكسر العدل، ومنه أقسط في الشيء، ويستوي فيه الواحد والجمع، والقسط: الحصة والنصيب، والقسط بالضم: عود هندي، والتقسيت: التقدير، وقسطاً: جار وعدل عن الحق، وأمّا القسطاس بالضم والكسر فهو الميزان⁽⁴⁷⁾. وأمّا اصطلاحاً: القسط الذي لا انحراف فيه ولا تحريف، ويمنع البغي والظلم ويعطي كل ذي حق حقه، والقسط جزء الشيء، فهو يضبط حياة الإنسان في كل تصرفاته، فلا ضرر ولا ضرار⁽⁴⁸⁾. قال الله - تعالى:- ﴿وَلَا تَسْأَمُوا أَنْ تَكْتُبُوهُ صَغِيرًا أَوْ كَبِيرًا إِلَىٰ

أَجَلِهِ ذَلِكُمْ أَقْسَطُ عِنْدَ اللَّهِ وَأَقْوَمُ لِلشَّهَادَةِ ﴿٤٩﴾، أي لا تملوا من كتابة الدِّينِ إلى الوقت المحدد له سواء كان الدِّين (صغيراً أم كبيراً)، وهما حالان من الضمير العائد على الدِّين، وقُدِّم الصغير على الكبير للأولوية والاهتمام به، وقوله (ذلكم) يعود على كل ما سبق ذكره في الآية⁽⁵⁰⁾، ويلاحظ أنه قد جيء بـ (القسط) على معنى العدل في الكتابة، ويُقال أقسط فلان في الحكم إذا عدل فهو مقسط، وقد يكون مغايراً لهذا المعنى، فيقال: قاسط إذا جار وظلم، كما جاء في قوله - تعالى -: ﴿وَأَمَّا الْقَاسِطُونَ فَكَانُوا لِجَهَنَّمَ حَطَبًا﴾⁽⁵¹⁾، ويرى العكبري أن (أقسط) معطوف عليه، و(أقوم) معطوف، وكل ما كان كذلك فهو الأعدل والأفضل والأحكم⁽⁵²⁾، والأسلوب للنصح والإرشاد والتذكير. وفي قوله - سبحانه وتعالى -: ﴿شَهِدَ اللَّهُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ وَالْمَلَائِكَةُ وَأُولُو الْعِلْمِ قَانِمًا بِالْقِسْطِ﴾⁽⁵³⁾، (قائماً بالقسط) بيان لكماله في أفعاله بعد كماله - تعالى - في ذاته، وهي حال من الضمير المنفصل الواقع بعد (إلا) فتكون الحال في حيز الشهادة لله ويكون المشهود به أمرين: الوجدانية والقيام بالعدل أو القسط، والمعنى، أي: تفرد الله - تعالى - بالقسط⁽⁵⁴⁾، والأسلوب البلاغي في الآية للتفضيل والتكريم وعلو المنزلة والمكانة، ولذا جاء (قائماً بالقسط) منصوب على الحال، ثم قرن - تعالى - شهادته بشهادة الملائكة وأولي العلم، وهذه خصوصية عظيمة للعلماء في هذا المقام. وقال الله - تعالى -: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ بِالْقِسْطِ شُهَدَاءَ لِلَّهِ وَلَوْ عَلَىٰ أَنفُسِكُمْ﴾⁽⁵⁵⁾، (كونوا قوامين بالقسط) أي قائمين، ومفردا (قوام) على وزن فعَّال صيغة مبالغة، والمعنى: أن تقرروا بالحق ولا تكتموه، والمراد هنا العدل بقرينة المقام، وقيل أن سبب نزول هذه الآية أن غنياً فقيراً اختصما إلى النبي (ﷺ) فنزلت الآية بيان للقسط وإثبات للحقوق، وقد أنصف بينهما بالحق، والمعنى من السياق: عليكم بإقرار الشهادة بالقسط والحق ولو على أنفسكم وإن كان قد حصل ضرر على النفس⁽⁵⁶⁾، ويقول العكبري: (قوامين) خبر أول لـ (كونوا) و(شهداء) خبر ثانٍ، والواو في (كونوا) أسماها، وجملة (ولو على أنفسكم) متعلق بمحذوف خبر كان المحذوفة⁽⁵⁷⁾، فالأسلوب للإلزام بالقسط ولو على أنفسكم والوالدين والأقربين، ولا

تنظروا في غنى الغني ولا فقر الفقير فكلهم سواسية، والله أولى بذلك، وأضاف أبي العربي أن (قوامين بالقسط) يعني فعّالين، واستعار القيام لامتنال الحق⁽⁵⁸⁾. وقال الله - تعالى -: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ لِلَّهِ شُهَدَاءَ بِالْقِسْطِ﴾⁽⁵⁹⁾، في النص القرآني بيان الحقوق الواجبة على المؤمنين، وهما قسمان: أحدهما متعلق بالخالق في قوله: (قَوَّامِينَ لِلَّهِ) بصيغة المبالغة، والثاني: متعلق بالناس وهو قوله (شُهَدَاءَ بِالْقِسْطِ) وقد تقدمت هذه في سورة النساء، وكررت ثانيةً اعتناءً بشأنها، وقوله: (شهداء بالقسط) أي: فلا تشهدوا بخلاف الواقع، بل بالعدل والحق . وفي سورة النساء قُدِّمَ (قوامين بالقسط) وفي هذه الآية قُدِّمَ ﴿قَوَّامِينَ لِلَّهِ﴾؛ لأنَّ في الأولى متعلق الحق بالناس في القسط وأمَّا في هذه الآية متعلق الحق والقسط بحق الله - سبحانه وتعالى - في الشهادة ولو حصل ضرر للإنسان من ذلك⁽⁶⁰⁾، فالأسلوب للمبالغة والتفضيل في الحقوق والمداومة عليها فيما يتعلق بحق الله على عباده، ويقول الشافعي: وتقدم نظير هذه الآية في سورة النساء إلا أنه هناك قُدِّمَ لفظ (القسط) وفي هذه أخر، وذلك؛ لأنَّ آية النساء جيء بها في معرض الإقرار على نفسه ووالديه فبدأ بالقسط الذي هو بمعنى العدل، وأمَّا في هذه جيء بها في معرض ترك العداوة، فبدأ فيها بالأمر بالقيام لله ؛ لأنَّه أُرِدَ للمؤمنين، ثم ثني بالشهادة بالعدل⁽⁶¹⁾ .

وفي قوله تعالى: ﴿وَإِنْ حَكَمْتَ فَأَحْكُم بَيْنَهُم بِالْقِسْطِ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ﴾⁽⁶²⁾ (إن) شرطية، وجوابها (فاحكم بينهم بالقسط) أي: بالعدل وبدون إجحاف أو ميل لأحد المترافعين، وهم الذين يشكون ضد بعضهم البعض؛ لأنَّ الله سبحانه يثيب المقسطين، وهم العادلون في حكمهم على الآخرين وقوله: ﴿بَيْنَهُم بِالْقِسْطِ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ﴾ جناس اشتقاق، غرضه الامتنان والتكريم للمقسطين أي العادلين، قال رسول الله (ﷺ): (إنَّ المقسطين على منابر من نور يوم القيامة عن يمين الرحمن وكلتا يديه يمين، وهم الذين يعدلون بين الناس في أنفسهم وأهليهم وما وُلُّوا)⁽⁶³⁾ وجاء في قول الله - تعالى -: ﴿وَقُضِيَ بَيْنَهُم بِالْقِسْطِ وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ﴾⁽⁶⁴⁾، (قُضِيَ بينهم) أي: بين الخلائق و(بالقسط) بالعدل والإنصاف، فيقضي للمؤمنين بالجنة، وللكافرين

بالنار، وقيل بين الظالمين والمظلومين، وهم بذلك لا يفلتون من القصاص العادل⁽⁶⁵⁾ وجاءت هذه الآية تكرر لقوله تعالى: ﴿وَلِكُلِّ أُمَّةٍ رَّسُولٌ فَإِذَا جَاءَ رَسُولُهُمْ قُضِيَ بَيْنَهُمْ بِالْقِسْطِ وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ﴾⁽⁶⁶⁾، أي: بالعدل وينجي الرسول (ﷺ) ومن صدقه من المؤمنين (وهم لا يظلمون)؛ لأنَّ تعذيبهم بسبب كسبهم، ولأنَّ الرحمة تأتي من غير سابقة تقتضيها، وأمَّا العذاب فلا بد أن يكون بسبب فعل يقتضيه⁽⁶⁷⁾، وفي الحديث عن عياض بن حمار - رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله يقول: (أهل الجنة ثلاثة: ذو سلطان مقسط موفق، ورجل رحيم رقيق القلب لكل ذي قربى ومسلم، وعفيف متعفف ذو عيال⁽⁶⁸⁾). وفي قوله - تبارك وتعالى: ﴿لَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلَنَا بِالْبَيِّنَاتِ وَأَنْزَلْنَا مَعَهُمُ الْكِتَابَ وَالْمِيزَانَ لِيَقُومَ النَّاسُ بِالْقِسْطِ﴾ وأنزلنا الحديد فيه بأس شديد ومنافع للناس⁽⁶⁹⁾، (الكتاب والميزان) كناية عن العدل بكتاب الله تعالى - القرآن الكريم و(ليقوم) - اللام للتعليل - الناس في معاملاتهم قسطاً وعدلاً، بيعاً وشراءً، ويقول الطبري: (فالكتاب للأخرة والميزان للدنيا)⁽⁷⁰⁾، والأسلوب للنصح والإرشاد فيما يتعاملون به.

وقال الله تعالى:- ﴿وَيَا قَوْمِ أَوْفُوا الْمِكْيَالَ وَالْمِيزَانَ بِالْقِسْطِ وَلَا تَبْخَسُوا النَّاسَ أَشْيَاءَهُمْ﴾⁽⁷¹⁾، (أوفوا) أي أتموا الكيل وزنوا بالميزان بالقسط أي مساواة بدون بخس، وجاء النهي (لا تبخسوا) لا تنقصوا الناس حاجاتهم بغير حق، والمعنى: لا تنقصوا حقهما الذي وجب، ولذا جاء الأسلوب للوجوب بل التحريم في التطفيف كما جاء في قوله بأسلوب الوعيد (ويل للمطففين) .

ويلاحظ الباحث تكرار النصوص القرآنية المانعة للتطفيف في المكايل والموازين للفائدة والتنبيه، فقد احتج في المنع من ذلك إلى المبالغة والتأكيد بما يفيد الاهتمام والعناية بالأمر، لأنه عمل مذموم شرعاً، وقال جل شأنه: وَأَوْفُوا الْكَيْلَ وَالْمِيزَانَ بِالْقِسْطِ لَا تُكَلِّفُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا⁽⁷²⁾، (بالقسط) متعلق بمحذوف حال من فاعل (أوفوا)، والمعنى: أوفوا المكايل والموازين بالعدل، و(لا تكلف نفساً إلا وسعها) أي لا نعملها ما لا تطيق، ولذا فأخطأ الإنسان في الكيل أو

الوزن، والله يعلم صحة نيته فلا مؤاخذة عليه⁽⁷³⁾، ويقول الراجحي: يجوز أن يكون (بالقسط) حال من المفعول أي: أوفوا الكيل والميزان بالقسط تامين⁽⁷⁴⁾، ويلاحظ الباحث أن قوله تعالى: ﴿لَا تُكَلِّفُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾ جيء به بين المتعاطفتين للإيدان، بأن مراعاة القسط في الكيل والميزان أمر عسر وكأنه قال: عليكم ما في وسعكم والله أعلم. وكذلك في قول الله تعالى: ﴿وَأَوْفُوا الْكَيْلَ إِذَا كِلْتُمْ وَزِنُوا بِالْقِسْطَاسِ الْمُسْتَقِيمِ﴾⁽⁷⁵⁾، نلاحظ في الآية السابقة جاء الأمر بالقسط وهو العدل في الميزان، وفي هذه الآية جاء الأمر بتعبير أدق في قوله (إذا كلتم) وهو تقييد على سبيل التأكيد في الكيل وعدم التطفيف.

وكذلك في قوله سبحانه: ﴿وَزِنُوا بِالْقِسْطَاسِ الْمُسْتَقِيمِ وَلَا تَبْخَسُوا النَّاسَ أَشْيَاءَهُمْ﴾⁽⁷⁶⁾ في النص جناس اشتقاق، فكان من جملة بخسهم أنهم ينقصون الدراهم والدنانير، فهذا من عطف العام على الخاص⁽⁷⁷⁾. وقال سبحانه: ﴿لِيَجْزِيَ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ بِالْقِسْطِ وَالَّذِينَ كَفَرُوا لَهُمْ شَرَابٌ مِنْ حَمِيمٍ وَعَذَابٌ أَلِيمٌ﴾⁽⁷⁸⁾، الذين آمنوا وعملوا الصالحات بالقسط أي بسبب قسطهم وعدلهم، والمراد هنا الإيمان بدليل المقابلة في قوله (بما كانوا يكفرون) من الآية نفسها، وقوله (بالقسط) متعلق بـ (ليجزى) وهي حال من الفاعل أو من المفعول أي: يجزيهم ملتبسين بالقسط، وجاء الأسلوب للمبالغة في العقاب في قوله: ﴿الَّذِينَ كَفَرُوا لَهُمْ شَرَابٌ مِنْ حَمِيمٍ وَعَذَابٌ أَلِيمٌ﴾، وقد درج القرآن الكريم على المفارقة في السياق أي إذا ذكر الثواب، يردفه بالعقاب، وإذا ذكر المؤمنين يعقبه بالكافرين للتذكير والاتعاض، وهي مفارقات دلالية في القرآن الكريم تبين أهمية اللفظ وإيضاح المعنى، ويلاحظ أن الأسلوب للمقابلة بين الفئتين للتبنيه. وقال الله تعالى: ﴿قُلْ أَمَرَ رَبِّي بِالْقِسْطِ وَأَقِيمُوا وُجُوهَكُمْ عِندَ كُلِّ مَسْجِدٍ وَادْعُوهُ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ﴾⁽⁷⁹⁾، أي: أقسطوا وأقيموا لأنهما معطوف عليه ومعطوف وفي قوله تعالى: ﴿أمر ربي بالقسط﴾ بيان لما أمر الله به حقيقة بعد أن كذبهم فيما قالوا عن الله⁽⁸⁰⁾.

ويلاحظ الباحث الأمر متعلق بالعبادة، فالقسط عبادة، وأقيموا وجوهكم كناية عن الصلاة عبادة، وادعوه مخلصين عبادة ؛ ولذا جاء الأسلوب للتوبيه بالوجوب ورعاية الفاصلة، وفي القسط بين اليتامى قال تعالى ﴿وَأَنْ تَقُومُوا لِلْيَتَامَى بِالْقِسْطِ وَمَا تَفْعَلُوا مِنْ خَيْرٍ فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِهِ عَلِيمًا﴾⁽⁸¹⁾، أي يأمركم أن تعدلوا بين اليتامى في الميراث، والخطاب للأولياء والحكام، وقوله (وَأَنْ تَقُومُوا لِلْيَتَامَى) معطوف على قوله: (في يتامى) فيما سبق من الآية، من عطف العام على الخاص، و(أَنْ تَقُومُوا) مصدر مؤول يعمل عمل فعله، فكأن الأمر جاء للعدل بين اليتامى لا طمعاً في الميراث ولا استحواذ على حقهم، ويقول أبي العربي: إذا تزوجت اليتيمة يجب أن يقسط لها في صداقتها، فيعطيها الرجل مثل ما يعطي لغيرها، فنهوا عن أَنْ يَنْكُحُوهُنَّ حَتَّى يَقْسُطُوا لَهُنَّ وَيُعْطُوهُنَّ صِدَاقَهُنَّ، كما جاء في سورة النساء⁽⁸²⁻⁸³⁾، والمراد باليتامى مطلقاً ذكوراً أو إناثاً ويلاحظ أنه قد جيء بأسلوب الامتتان عطف عليهن . وكما قال - تعالى-: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي الْيَتَامَى فَانكحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ مَتْنِي وَثَلَاثَ وَرِبَاعَ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَعْدِلُوا فَوَاحِدَةً﴾⁽⁸⁴⁾، (أَلَّا تَقْسُطُوا) أي: إِنْ خِفْتُمْ أَنْ لَا تَقْسُطُوا، من قَسَطَ إِذَا عَدَلَ بَيْنَهُمْ، ولذا جاء الجواب (فواحدة) إِنْ خِفْتُمْ أَنْ لَا تَقْسُطُوا في نكاح اليتامى فانكحوا منهن واحدة، وعليه جاء النهي عن نكاحهن من أجل أموالهن، أو الزيادة على أربع زوجات في عصمة الرجل، ويقول قائل: ما عَدَلَ الكلام من أموال اليتامى إلى النكاح أي : نكاحهن ؟ والجواب: إِنَّهُم تَرَكَوْا مَخَالَطَةَ الْيَتَامَى تَحَرُّجاً⁽⁸⁵⁾، ويلاحظ أَنَّ الأسلوب للإباحة والنصح والإرشاد في معاملة اليتامى من النساء وتعدد الزواج بهن - والله أعلم - . وكذلك في قول الله - تعالى -: ﴿أَنْ تَبْرُوهُمْ وَتَقْسُطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ﴾⁽⁸⁶⁾، في النص جناس اشتقاق، و(أَنْ تَبْرُوهُمْ) في موضع جر على البذل من (الذين) بدل اشتمال، بأسلوب الامتتان والتفضيل، والمعنى من النص القرآني: لا ينهاكم الله عن أَنْ تَبْرُوهُمْ، والبر هو الإحسان، و (تقسطوا) بمعنى : تقضوا، وبذا يصح تعديته بالي، أي: بالعدل، ويقول الصاوي: هذا لا يخص هؤلاء فقط، بل العدل واجب مع كل أحد، فَفَسَّرَ (تَبْرُوهُمْ وَتَقْسُطُوا إِلَيْهِمْ)

بالإعطاء، أي تعطوهم قسطاً من أموالكم، فعطف القسط على البر، من عطف الخاص على العام⁽⁸⁷⁾. وفي قوله سبحانه ﴿ادْعُوهُمْ لِآبَائِهِمْ هُوَ أَقْسَطُ عِنْدَ اللَّهِ فَإِنْ لَمْ تَعْلَمُوا آبَاءَهُمْ فَإِخْوَانُكُمْ فِي الدِّينِ﴾⁽⁸⁸⁾ (هو أقسط) أي: دعاؤكم، فأضمر المصدر لدلالة الفعل عليه، أي: هو أعدل، وبهذا رفع الله حكم التبني، ومنع من اطلاق لفظه، وبهذا جاء التعبير القرآني بـ (أقسط) لأنه الأولى والأعدل⁽⁸⁹⁾.

ويرى الباحث أنّ الأسلوب جاء بالنصح والإرشاد، بنسب الأبناء إلى آبائهم، وليس لغيرهم، فذلك أقسط لهم، وجيء (أقسط) فعل للتفضيل فُصِدَ به الزيادة المطلقة في القسط والعدل، وبأن يدعوهم وينسبونهم لآبائهم (فإن لم تعلموا آباءهم فأخوانكم في الدين ومواليكم).

وقد ثبت في الصحيحين عن النعمان بن بشير أنّه قال: نحلني أبي شيئاً، فقالت أمي: لا أرضى حتى تُشهد رسول الله، فجاء ليشهد على صدقتي فقال: أعطيت أولادك شيئاً مثله؟ قال أبي لا، قال (ﷺ): (اتقوا الله واعدلوا في أولادكم)⁽⁹⁰⁾. وقال تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَكْفُرُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ وَيَقْتُلُونَ النَّبِيِّينَ بِغَيْرِ حَقٍّ وَيَقْتُلُونَ الَّذِينَ يَأْمُرُونَ بِالْقِسْطِ مِنَ النَّاسِ فَبَشِّرْهُمْ بِعَذَابٍ أَلِيمٍ﴾⁽⁹¹⁾ بأسلوب التحذير جاء النص الكريم للذين يقتلون الأنبياء بغير حق ويقتلون الذين يأمرون بالقسط، وهم اليهود، وقيل أنهم قتلوا ثلاثة وأربعين نبياً والذين يأمرون بالقسط من عبّادهم من اليهود، فقتلوهم، والبالغ عددهم على وجه التقريب مائة وسبعون من عبّاد اليهود⁽⁹²⁾، وجاء الأسلوب القرآني تهكماً بهم في قوله: (فبشّرهم) لأن البشارة للخبر السار، بخلاف أنذرهم.

ويلاحظ الباحث أنّ في النص استعارة تبعية حيث شبه الإعلام بالعذاب كأنه بشارة، ودخلت (الفاء) في خبر (إنّ) لشبه اسمها الموصول بالشرط. وفي قوله جلّ شأنه: ﴿وَنَضَعُ الْمَوَازِينَ الْقِسْطَ لِيَوْمِ الْقِيَامَةِ فَلَا تُظْلَمُ نَفْسٌ شَيْئاً وَإِنْ كَانَ مِثْقَالَ حَبَّةٍ مِنْ حَرْدَلٍ آتَيْنَا بِهَا وَكَفَى بِنَا حَاسِبِينَ﴾⁽⁹³⁾ (القسط) جاء بصيغة الإفراد، وهو صفة للجمع؛ لأنّه مصدر وصف به، والتقدير: نضع الموازين ذوات القسط في يوم القيامة للجزاء والأجر، أو للحساب والعقاب، وجاءت اللام في (ليوم) بمعنى (في)⁽⁹⁴⁾،

ويلاحظ الباحث أنه جيء (ونضع الموازين القسط) بصيغة الجمع للمبالغة والكثرة فيما يمر عليه الخلق يوم القيامة كما في قوله تعالى:- ﴿يَوْمَ لَا تَمْلِكُ نَفْسٌ لِنَفْسٍ شَيْئًا وَالْأَمْرُ يَوْمَئِذٍ لِلَّهِ﴾ (95) .

وفي معنى آخر يأتي القسط في قول الله تعالى: ﴿وَأَمَّا الْقَاسِطُونَ فَكَانُوا لِجَهَنَّمَ حَطَبًا﴾ (96) (القاسط) بمعنى: الجائر وهو بخلاف العادل؛ لأنه حاد وانحرف عن الحق، و(القاسطون) المقصود بهم الجن، ويقول السمين: فإن قيل إن الجن مخلوقون من النار، فكيف يكونون حطباً لها، فأجيب بأنهم وإن خلقوا من نار، ولكنهم تغيروا عن تلك الكيفية، فصاروا لحماً ودماً والله أعلم (97) .

المبحث الثالث الاستقامة في القرآن الكريم:

تعريفه لغة: (المستقيم) من: مُسْتَقِيمٌ، على وزن مُسْتَفْعِلٌ، وهو الاستواء والاعتدال، وهي كلمة جامعة أخذة بمجامع الدين كله (98) .

وأما اصطلاحاً: قال العلماء: معنى الاستقامة، لزوم طاعة الله تعالى وقالوا: هي من جوامع الكلم، وهي نظام الأمور (99)، وأن كل مستقيم صحيح وصواب، وليس كل صواب وصحيح مستقيماً، والمستقيم من الصواب والصحيح ما كان مؤلفاً ومنظوماً على سنن لا يحتاج معه إلى غيره، وتقول العرب: هذه كلمة صحيحة، ولا يقولون كلمة مستقيمة، بل كلام مستقيم؛ لأن الكلمة لا تكون مؤلفاً، أمّا الكلام فهو مؤلف (100) .

وقال الله - تعالى-: ﴿أَهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ﴾ (101) يقول ابن كثير: (هذا أكمل أحوال السائل أن يمدح مسؤوله، ثم يسأله حاجته بصيغة الجمع (أهدنا)؛ لأنه أنجح لطلب الحاجة، وأنجح للإجابة، ولهذا أرشدنا إليه الله؛ لأنه الأكمل (102) .

ويلاحظ الباحث أن النص جاء بأسلوب التضرع والدعاء، وهو أفضل شيء يطلبه العبد من ربه الاستقامة في العمل عبادة كانت أم طلب رزق، فالطريق المستقيم يوصل إلى أسمى الغايات، وأعظم المقاصد، ويقول العكبري: (المستقيم) على وزن فعيل، أي الصراط القويم، ويجوز أن يكون بمعنى القائم، أي: الثابت (103)،

عن عمرو بن سفيان - رضي الله عنه - قال قلت: يا رسول الله قل لي في الإسلام قولاً لا أسأل عنه أحداً غيرك قال: (قُلْ آمَنْتُ بِاللَّهِ، ثُمَّ اسْتَقِيمُ)⁽¹⁰⁴⁾، فالمقام في الآية مقام تُلطف ورجاء باستعارة تحقيقية، وطلب الاستقامة على سبيل الدوام⁽¹⁰⁵⁾، ويقول النورسي: (الصراط المستقيم) هو العدل متضمن للحكمة والعفة التي تصد القوى الثلاثة: الشهوانية البهيمية الجاذبة للمنافع، والقوة الغضبية السبعية التي تدفع إلى المضرات والقوة العقلية المميزة بين النفع والضرر⁽¹⁰⁶⁾.

وفي قوله سبحانه: ﴿قُلْ لِلَّهِ الْمَشْرِقُ وَالْمَغْرِبُ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾⁽¹⁰⁷⁾، لقد أنكر اليهود تحويل القبلة إلى المسجد الحرام، فقالوا ما صرفهم - أي المؤمنين - عن القبلة التي كانوا عليها، وهي بيت المقدس، وكانت الهداية للنبي (ﷺ) والمؤمنين معه، وبهذا جاء (يهدي من يشاء إلى صراط مستقيم) وهو سبيل الحق الذي اقتضته حكمته، حيث يعلم المصلحة فيما أمر به⁽¹⁰⁸⁾، وفي النص توافق للفواصل القرآنية، وفي قوله (صراط مستقيم) استعارة تصريحية، فحذف المشبه وبقي على المشبه به، للتشويق (إلى صراط مستقيم) دين الله - تعالى - وأماكن تقديسه وعبادته، و(إلى صراط) جار ومجرور متعلقان بالفعل (يهدي) و(مستقيم) صفة لـ (صراط)⁽¹⁰⁹⁾. وقال - تعالى -: ﴿فَهَدَى اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا لِمَا أَحْتَلَفُوا فِيهِ مِنَ الْحَقِّ بِأُذُنِهِ ۗ وَاللَّهُ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾⁽¹¹⁰⁾، (فهدى) الفاء فصيحة؛ لأنها أفصحت عن كلام مقدر وهو المعطوف عليه المحذوف، والتقدير: إذا كان هذا شأن الضالين عن الحق، فقد هدى الله بفضلهم الذين آمنوا إلى الحق والطريق المستقيم⁽¹¹¹⁾، ويرى الباحث أن جملة (والله يهدي من يشاء إلى صراط مستقيم) تذييل قصد به بيان كمال سلطانه وتمام قدرته - تعالى - باستعارة تصريحية . ويقول الصاوي: (صراط) مفرد جمعه (صُرط) وأصله (السرط) بالسین، والمعنى: والله يهدي من يشاء هدايته فالاستقامة بمعنى الهداية⁽¹¹²⁾ وفي قوله جَلَّ شَأْنَهُ: ﴿إِنَّ اللَّهَ رَبِّي وَرَبُّكُمْ فَأَعْبُدُوهُ ۗ هَذَا صِرَاطٌ مُسْتَقِيمٌ﴾⁽¹¹³⁾ في النص حذف المشبه به، استعارة مكنية، كما أشير باللفظ (هذا) للقرب والتعظيم للدين، الذي هو طريق العبادة لرب العالمين

وهو ما قاله عيسى - عليه السلام - (إِنَّ اللَّهَ رَبِّي وَرَبُّكُمْ) بأسلوب التوكيد، والمعنى من السياق القرآني، أي: أنا وأنتم سوى في العبودية لله والخضوع إليه .

ويلاحظ الباحث أن الأسلوب للترغيب والامتنان، وفي الحديث عن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال رسول الله (ﷺ) : (قَارِبُوا و سَدُّوْا، وَأَعْلَمُوا أَنَّهُ لَنْ يَنْجُوا أَحَدٌ مِنْكُمْ بِعَمَلِهِ، قَالُوا وَلَا أَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ: (وَلَا أَنَا إِلَّا أَنْ يَتَغَمَّدَنِي اللَّهُ بِرَحْمَةٍ مِنْهُ وَفَضْلٍ)⁽¹¹⁴⁾، والمقاربة هي القصد الذي لا غلو فيه ولا تقصير، والسداد هو الاستقامة والثبات، ويتغمّدني أي يلبسني ويسترنني⁽¹¹⁵⁾. وفي قوله - تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ رَبِّي وَرَبُّكُمْ فَاعْبُدُوهُ ۗ هَذَا صِرَاطٌ مُسْتَقِيمٌ﴾⁽¹¹⁶⁾، التكرار للتأكيد في النصوص القرآنية، وقوله (إِنَّ اللَّهَ) قد يكون معطوفاً على قوله (بِالصَّلَاةِ)⁽¹¹⁷⁾ أي: أوصاني بأن الله ربِّي، وقد يكون متعلّفاً بما بعده، والتقدير: لأنَّ الله ربِّي وربُّكم فاعبدوه لوحدانتيه وأطيعوه بالصراط المستقيم، وهو دين العبادة له، والجملة: استئنافية، والمعنى: ولأنَّ الله ربِّي وربُّكم فاعبدوه، كقوله تعالى: ﴿وَأَنَّ الْمَسَاجِدَ لِلَّهِ فَلَا تَدْعُوا مَعَ اللَّهِ أَحَدًا﴾⁽¹¹⁸⁾.

⁽¹¹⁹⁾ وقال الله تعالى: ﴿وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ ۗ وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَنْ سَبِيلِهِ﴾⁽¹²⁰⁾، (وَأَنَّ) الفتح على تقدير اللام والكسر استئنافاً، (هذا) الذي وصيتم به و(صراطي مستقيماً) حال، والمعنى: فاتبعوه واسلكوا سبله ولا تحيدوا عنه فتقعوا في الهلاك، و(صراطي) مشبه به والمشبه محذوف استعارة تصريحية، ويقول العكبري: (هذا) مبتدأ، و(صراطي) خبره، و(مستقيماً) حال، (وَأَنَّ هذا) متعلّق بقوله: (فاتبعوه) أي: ولأجل استقامته فاتبعوه⁽¹²¹⁾، وأمّا الفراء فيقول: (هذا صراطي مستقيماً فاتبعوه) أي: ذلكم وصاكم به⁽¹²²⁾، و(لا تتبعوا السبل): يعني اليهود والنصارى، فلا تتبعوهما فتظلوا عن الإسلام، وجيء بلفظ (صراطي مستقيماً) بتعبير معنوي أو مجازي⁽¹²³⁾.

وفي قوله جلَّ شأنه: ﴿وَإِنَّهُ لَعَلَّمَ لِسَاعَةَ فَلَا تَمْتَرُنَّ بِهَا وَاتَّبِعُون ۗ هَذَا صِرَاطٌ مُسْتَقِيمٌ﴾⁽¹²⁴⁾، فهو بتقدير القول أي: اتبعوني هذا صراط مستقيم، (وإنَّه لعلم)

للساعة) بعلامات عيسى - عليه السلام - وفي كل حال فعلم للساعة مجاز عمًا تعلم به والتعبير للمبالغة، و(هذا) للتقريب تكريمًا وتعظيمًا للدين السماوي⁽¹²⁵⁾.
وكما جاء في قوله تعالى: ﴿وَهَذَا صِرَاطٌ رَبِّكَ مُسْتَقِيمًا﴾⁽¹²⁶⁾، (مستقيمًا) حال من (صراط ربك) والعامل فيها للإشارة والتبويه. وقال - سبحانه -: ﴿مَنْ يَشَاءِ اللَّهُ يُضِلَّهُ وَمَنْ يُشَاءُ يَجْعَلْهُ عَلَىٰ صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾⁽¹²⁷⁾، (من) في موضع مبتدأ شرطية، وجوابها (صراط مستقيم) بأسلوب التضاد والمقابلة بين نقيضين وهما: الصم البكم كناية عن أصحاب الظلالة، والمهتدون بنور الله إلى الطريق المستقيم، وفي النص استعارة تصريحية، ويقول الراجحي: (من يشاء الله) تحقيق للحق وتقرير لما سبق من حالهم ببيان أنهم من أهل الطبع، وهو مبتدأ خبره ما بعده، ومفعول (يشاء) محذوف⁽¹²⁸⁾. وجاء في قوله - سبحانه -: ﴿وَمَنْ يَعْتَصِمِ بِاللَّهِ فَقَدْ هُدِيَ إِلَىٰ صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾⁽¹²⁹⁾، (ومن يعتصم بالله) أي: يلتجئ إليه ويستمسك بدينه، وجملة أسلوب الشرط في محل رفع خبر المبتدأ (مَنْ) والجملة من المبتدأ والخبر لا محل لها من الإعراب استئنافية⁽¹³⁰⁾.

ويلاحظ الباحث أنَّ الأسلوب للتشويق وفي النص استعارة مكنية للمبالغة، و (إلى صراط مستقيم) أي: الوصول إلى الحق والصواب والهداية إلى الله، وقال تعالى: ﴿وَاللَّهُ يَدْعُو إِلَىٰ دَارِ السَّلَامِ وَيَهْدِي مَنْ يَشَاءُ إِلَىٰ صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾⁽¹³¹⁾ (السلام) أسم من أسمائه الحسنی، والمعنى: أنه منزه عن كل نقص متصف بكل كمال، وأشار المفسرون إلى (دار السلام) بأنها الجنة، مثل جنة الخلد، وجنة الفردوس وغيرها... وجيء بالفعل (يدعوا) مضارع في لفظه، وأمر في معناه، أي أنه يدعوا ويأمر بالإيمان و(صراط مستقيم) تعبير مجازي عن دين الله تعالى أي يهدي من يشاء هدايته⁽¹³²⁾ وفي قوله تعالى: ﴿وَلَكِنْ جَعَلْنَاهُ نُورًا نَهْدِي بِهِ مَنْ نَشَاءُ مِنْ عِبَادِنَا وَإِنَّكَ لَتَهْدِي إِلَىٰ صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ صِرَاطِ اللَّهِ﴾⁽¹³³⁾، يقول الألوسي: إنك لتهدي يا محمد (ﷺ) إلى طريق مستقيم عبادنا بالدعاء إلى الله، وبيان الحق لهم، فإنك لتهدي إلى كل استقامة بفضل القرآن الكريم⁽¹³⁴⁾.

ويرى الباحث في (إنك لتهدى) على سبيل التوكيد، أي: تَدَلُّ، وحذف المفعول مبالغة للأهمية، وسمي (صراط مستقيم) طريقاً؛ لأنه يحصل به الوصول إلى المقصود، ويقول العكبري: (صراط الله) للتأكيد، وهو بدل من (صراط) الأولى بدل معرفة من نكرة، وهو الغاية من قوله: ﴿جعلناه نوراً نهدى به من نشاء﴾⁽¹³⁵⁾. وقال تعالى: ﴿لَقَدْ أَنْزَلْنَا آيَاتٍ مُّبَيِّنَاتٍ ۚ وَاللَّهُ يَهْدِي مَن يَشَاءُ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾⁽¹³⁶⁾، في النص التفات من المتكلم عرضه التنبيه والتذكير .

ويلاحظ الباحث في قوله: ﴿يَهْدِي مَن يَشَاءُ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾ في الكثير من الآيات عرضه التوكيد اللفظي والمعنوي، وبأسلوب الامتنان للمهتدين، ولذا جاءت (مَنْ) تبعية أي: من شاء الله هدايتهم إلى دينه، باستعارة تصريحية لعموم الهداية بدون تخصيص . وفي قوله سبحانه: ﴿قَالُوا يَا قَوْمَنَا إِنَّا سَمِعْنَا كِتَابًا أُنزِلَ مِن بَعْدِ مُوسَى مُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ يَهْدِي إِلَى الْحَقِّ وَإِلَى طَرِيقٍ مُسْتَقِيمٍ﴾⁽¹³⁷⁾ والمعنى: أن بعض اليهود قد أدركوا نزول القرآن الكريم، وأنه مصدق لما جاء به التوراة، وهو يهدي إلى الحق وإلى طريق مستقيم، ومن الملاحظ أن (طريق مستقيم، وصراط مستقيم) جاء بعموم اللفظ ولم يُعرَف بالألف واللام لشمولية ما جاء به الدين الإسلامي من عبادات وأحكام ومقاصد للشريعة ومعاملات، فهو دين عام وشامل، وصالح لكل زمان ومكان، وفي قوله: (الحق) بمعنى أنه كتاب معرّف ومميّز عن بقية الكتب السماوية ومصدّق لها بأسلوب التعظيم والتكريم لما أنزل . وكذلك في قوله تعالى: ﴿قُلْ إِنِّي هَدَانِي رَبِّي إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ دِينًا قِيَمًا مِّلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا﴾⁽¹³⁸⁾ والمعنى: قل يا محمد أرشدني ربي بالوحي، وقيل عرفني على الإضمار ديناً قيمياً، أي: ثابتاً على الحق ويقول الشافعي: (مستقيماً) بدل من (ديناً) و(حنيفاً) حال من إبراهيم، والأصل في الحنيف المائل عن الظلالة إلى الاستقامة، و(قيماً) نعت لـ (ديناً)⁽¹³⁹⁾ والأسلوب للتفضيل والإرشاد للنبي (ﷺ) وعزة للدين الحنيف دين الاستقامة. وقال الله تعالى: ﴿وَإِنَّكَ لَتَدْعُوهُمْ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾⁽¹⁴⁰⁾، الخطاب للرسول (وإنك) مؤكّد بنون التوكيد الثقيلة، مع لام الأمر في (لتدعوهم) إلى صراط

الحق والصواب، والمعنى: قد أكد إليك من رب العالمين أن تدعو الناس وتهديهم إلى دين الله، و(صراط مستقيم) استعارة تصريحية فحذف المشبه وبقي على المشبه به، وهو (صراط) (141). وكذلك في قوله سبحانه: ﴿شَاكِرًا لِأَنْعُمِهِ اجْتِنَابًا وَهَذَا إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾ (142) (اجتباؤه) اصطفاؤه من دون خلقه، وهو (إبراهيم) عليه السلام وهو ما نشأ عليه من الأخلاق الحميدة التي جعلته على صراط مستقيم .

وفي النص التفات من الغيبة إلى المتكلم إشارة إلى تكريمه، والاعتناء بشأنه كما في قوله تعالى: ﴿يَهْدِي بِهِ اللَّهُ مَنِ اتَّبَعَ رِضْوَانَهُ سُبُلَ السَّلَامِ وَيُخْرِجُهُم مِّنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ بِإِذْنِهِ وَيَهْدِيهِمْ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾ (143)، جملة (يهدي به الله) يجوز أن تكون حالاً من (رسولنا) أو أن تكون صفة لـ (النور) والمعنى: من يهديه الله إلى كتابه المبين فقد هُدي إلى سبل السلام، وهي طرق السلام والنجاة من النار، ويخرجهم من ظلمات الكفر إلى نور الإيمان بهديته (144) وفي النص مقابلة غرضها التنويع بين الخير والشر، وجئ بأسلوب النصح والإرشاد في قوله (يهديه) أي يرشدهم . وقال - سبحانه -: ﴿فَأَمَّا الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَاعْتَصَمُوا بِهِ فَسَيُدْخِلُهُمْ فِي رَحْمَةٍ مِّنْهُ وَفَضْلٍ وَيَهْدِيهِمْ إِلَيْهِ صِرَاطًا مُسْتَقِيمًا﴾ (145) (صراطاً مستقيماً) أي: طريقاً واضحاً قوَّماً، لا اعوجاج عن مسلكه، وهو مفعول ثانٍ لـ (يهدى)، وقيل: هو مفعول لـ (يهدى) على المعنى، والتقدير: يعرّفهم صراطاً مستقيماً (146)، ويقول الفراء: (إليه) إلى بمعنى: اللام، أي: يهديهم لصراط مستقيم، فيكون أقرب للمعنى (147) .

ويرى الباحث أن الأسلوب للتكريم والإرشاد للمؤمنين وفي النص استعارة تصريحية للتبويه، وفي الحديث: عن علي بن أبي طالب - رضي الله عنه - عن النبي (ﷺ) أنه قال: (القرآن صراط الله المستقيم، وحبل الله المتين) (148). وفي قول الله - تعالى -: ﴿لِكُلِّ أُمَّةٍ جَعَلْنَا مَنْسَكًا هُمْ نَاسِكُوهُ فَلَا يُنْزِعُكَ فِي الْأَمْرِ ؕ وَأَدْعُ إِلَى رَبِّكَ ؕ إِنَّكَ لَعَلَىٰ هُدًى مُسْتَقِيمٍ﴾ (149)، أي : ولكل أمة شريعة يتبعونها، وقوله: ﴿إِنَّكَ لَعَلَىٰ هُدًى مُسْتَقِيمٍ﴾ الخطاب للنبي (ﷺ) تكريماً له وتعظيماً، مثلما في قوله - تعالى - ﴿وَإِنَّكَ لَعَلَىٰ خَلْقٍ عَظِيمٍ﴾ وأما قوله: ﴿وَلِكُلِّ أُمَّةٍ جَعَلْنَا مَنْسَكًا﴾ كلام مستأنف

جاء به لجزر معاصريه (ﷺ) من أهل الأديان السماوية عن منازعته، أي: لكل أمة من الأمم الخالية والباقية جعلنا لها شريعة معينة، بحيث لا تتخطى أمة منهم شريعتها إلى شريعة أخرى لا استقلالاً ولا اشتراكاً⁽¹⁵⁰⁾. وكما جاء في قوله: ﴿وَأَتَيْنَاهُمَا الْكِتَابَ الْمُسْتَبِينَ وَهَدَيْنَاهُمَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ﴾⁽¹⁵¹⁾، أي أرشدهما عقلاً وسمعاً (وهديناهما) يعود الضمير إلى موسى وهارون، والمعنى: هديناهما بالتوراة وما فيه من أحكام وشرائع إلى الحق والصواب⁽¹⁵²⁾، وفي النص ترصيع وهو توازن للألفاظ مع توافق الأعجاز وتقاربها⁽¹⁵³⁾. وقال الله تعالى مخاطباً نبيه: ﴿فَاسْتَمْسِكْ بِالَّذِي أُوحِيَ إِلَيْكَ مِنَ الْكِتَابِ إِنَّهُ عَلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾⁽¹⁵⁴⁾، (الفاء) في جواب شرط مقدر أي: إذا كان أحد هذين الأمرين واقعاً لا محالة فاستمسك بما أنزل إليك، وجملة (إنك على صراط مستقيم) تعليل للاستمسك بالقرآن الكريم، بأسلوب المداومة والتسليية، وعلى سبيل التوكيد والمبالغة⁽¹⁵⁵⁾. وفي قوله تعالى: ﴿فَاسْتَقِمْ كَمَا أَمَرْتُ وَمَنْ تَابَ مَعَكَ﴾⁽¹⁵⁶⁾، (من تاب) في موضع رفع عطفاً على الفاعل في (فاستقم) ويجوز أن يكون نصباً مفعولاً معه، و(من تاب) أيضاً معطوف على الضمير المستتر في (فاستقم)⁽¹⁵⁷⁾.

ويرى الباحث أن فعل الأمر (استقم) رُفِعَ على الظاهر، وهو من عطف الجمل، فجاء الأسلوب للوجوب والإلزام. وتراه في قوله تعالى: ﴿فَلِذَلِكَ فَادْعُ ۖ وَاسْتَقِمْ كَمَا أَمَرْتُ ۖ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَ هُمْ﴾⁽¹⁵⁸⁾، أي: فادع إلى التوحيد، (واستقم) عليه كما أمرت من الله، ولا تتبع أهواء وضلالة المشركين في ترك ما أنت عليه من الهداية والاستقامة (فلذلك) الفاء على حسب ما قبلها، (فادع) الفاء أداة عطف تفيد الترتيب مع التعقيب للفعل مباشرة، معطوف عليه، و(استقم) معطوف، جُمع بينهما بالواو، أي: ادع واستقم⁽¹⁵⁹⁾، فالأمر للوجوب.

الخاتمة:

من خلال ما سبق نخلص إلى الآتي .

1- إنَّ العدل والقسط والاستقامة من الأسس التي أهتم بها القرآن الكريم، بعد العقيدة والتوحيد والعبادات، لما لها من أهمية في سلوك الإنسان أينما كان، كما تُعد من

ركائز ديننا الإسلامي الحنيف، ولكل منهم له دلالاته اللفظية حسب السياق و وروده في النصوص القرآنية .

2- لقد أخصَّ الله العدل والمساواة بين القوي والضعيف والظالم والمظلوم والرجل والمرأة، بل أورد في كثير من الآيات القرآنية مقروناً بالشهادة، ومحملاً صاحبها وزراً لا يغتفر عند الانحراف بشهادته حسبما ورد في النصوص القرآنية، فالعدل في الشهادة، والعدل في الأمانات، والعدل بين ذي القربى، واليتامى، والعدل بين الزوجات والأبناء، والعدل في الوصية والمواثيق، وفي الصلح بين الناس، بل أورد القرآن آيات بينات حتى في العدل مع الأعداء، وأنَّ للعدل دلالات قد وردت في النصوص القرآنية أوضحتها في حينها، ومنها الإنصاف والمساواة والفدية والحكم .

3- أمَّا القسط فهو قد جيء به كثيراً في الشهادة أيضاً، وبالأخص في مجال كتابة الديون وتوثيقها، والقسط في البيوع، وفي الموازين والمكاييل، بدون بخس أو إجحاف، وكثيراً ما جاء القسط بمعنى العدل والإنصاف، مما يراه الباحث تأكيداً والتزاماً به في المعاملات الإنسانية، كما جاء القسط بين اليتامى في النكاح، وفي نسب الأبناء لأبائهم، ولا يجوز خلافاً لذلك، والقسط له دلالات عدة كما جاء في النصوص القرآنية ومنها العدل والجور أي الجائر بخلاف العدل .

4- تأتي الاستقامة في القرآن الكريم في الكثير من النصوص القرآنية، لما لها من أهمية بعلاقة الإنسان بربه وخالقه مباشرة، فهي كما يقول الشرع : كلمة جامعة آخذة بمجامع الدين كله، فالاستقامة في النصوص للعبادة والمعاملات والأحكام، ومن دلالتها : الهداية والثبات والرشد والحق والصواب، وكثيراً جاءت نعتاً للدين الإسلامي بتعبيرات مجازية، فالاستقامة أمر الله - تعالى - بها نبيه (ρ) كما أمر النبيين أن يهدوا أقوامهم إلى الاستقامة، وكلها جاءت بأغراض بلاغية منها : الوجوب والندب والإباحة، والتحذير والتحريم وغيرها .

هوامش البحث ومصادره :-

- 1 - ينظر : لسان العرب، لابن منظور، و مختار الصحاح، لأبي بكر الرازي مادة (عدل)
- 2 - آيات قرآنية، غرض وتحليل، غازي صبحي، ج:2، دمشق، 1998، ص:88.
- 3 - ينظر: نظام الإسلام، وهبة الزحيلي، منشورات جامعة قاريونس، ط:2، ص:252 .
- 4 - من الآية (182) البقرة .
- 5 - ينظر : الجامع لأحكام القرآن، تفسير للقرطبي، م:2، دار الكتاب العربي، القاهرة، 1967، ص:210
- 6 - التبيان في إعراب القرآن، للعكبري، تحقق / مصطفى السقاء وآخرين، ج:1، دار المعرفة، بيروت، ص:196 .
- 7 - من الآية (282) البقرة .
- 8 - ينظر : روح المعاني في تفسير القرآن الكريم والسبع المثاني، للألوسي، تحقق / عبدالرحمن سراج، م:3، ص:59
- 9 - من الآية (58) النساء .
- 10 - التبيان في إعراب القرآن، للعكبري، ج:1، ص:314 .
- 11 - من الآية (90) النحل .
- 12 - من الآية (89) النحل .
- 13 - ينظر : حاشية الصاوي، للصاوي، ج:2، ص:401 .
- 14 - ينظر : أحكام القرآن، لابن العربي الأندلسي، ج:3، القاهرة، 2008، ص:132 .
- 15 - من الآية (70) الأنعام .
- 16 - من الآية (48) البقرة .

- 17 - ينظر : جامع البيان عن تأويل آي القرآن، للطبري، تحق / أحمد البكري، م:1، القاهرة، 2008، ص:381 .
- 18 - من الآية (129) النساء .
- 19 - ينظر : حاشية الصاوي، على تفسير الجلالين، للصاوي، تحق / صدقي جميل، ج:1، بيروت، ص:135 .
- 20 - ينظر، الكشاف، للزمخشري، تحق / محمد مرسي، ج:1، القاهرة، 1987، ص:195 .
- 21 - من الآية (152) الأنعام .
- 22 - أخرجه مسلم في مسنده، وينظر: رياض الصالحين، ص: 282 .
- 23 - من الآية (106) المائدة .
- 24 - التبيان في إعراب القرآن، للعكبري، ج:1، ص:205 .
- 25 - الفتوحات الإلهية، على تفسير الجلالين، للشافعي، ج:1، دار الفكر للطباعة، القاهرة، ص: 534 .
- 26 - من الآية (129) النساء .
- 27 - جامع البيان في تأويل آي القرآن، للطبري، م:4، ص:1851 .
- 28 - ينظر : حاشية الصاوي، على تفسير الجلالين، ج:332 .
- 29 - من الآية (8) المائدة .
- 30 - ينظر: م . السابق، حاشية الصاوي على تفسير الجلالين، للصاوي، ج:1، ص:360 .
- 31 - متفق عليه، ينظر : رياض الصالحين، ص:283 .
- 32 - تفسير القرآن العظيم، لابن كثير، ج:2، دار الغد الجديد، القاهرة، 2007، ص:30 .
- 33 - من الآية (159) الاعراف .
- 34 - ينظر : تفسير القرطبي، للقرطبي، م:4، ص:452 .

- 35 - من الآية (9) الحجرات .
- 36 - ينظر : جامع البيان عن تأويل أي القرآن، للطبري، م:9، ص:7535 .
- 37 - أخرجه الترمذي ومسلم في مسنديهما .
- 38 - من الآية (2) الطلاق .
- 39 - ينظر : حاشية الصاوي على تفسير الجلالين، للصابي، ج:4، ص:280 .
- 40 - أحكام القرآن، لأبي العربي، ج:4، ص:240 .
- 41 - الفتوحات الإلهية، على تفسير الجلالين، ج:4، ص:357 .
- 42 - من الآية (95) المائدة .
- 43 - معاني القرآن، للفراء، ج:2، دار عالم الكتب، بيروت، 1995، ص:320 .
- 44 - الجامع لأحكام القرآن، للقرطبي، ج:4، ص:80 .
- 45 - من الآية (67) النحل .
- 46 - ينظر : الفتوحات الإلهية، على تفسير الجلالين، للشافعي، ج:2، ص:588 .
- 47 - لسان العرب، لابن منظور، و المختار الصحاح، مادة : (قسط) .
- 48 - الفروق في اللغة، لأبي هلال العسكري، ص:160 .
- 49 - من الآية (282) البقرة .
- 50 - ينظر : روح المعاني في تفسير القرآن العظيم، والسبع المثاني، للألوسي، ج:2، ص:339 .
- 51 - من الآية (15) الجن .
- 52 - ينظر : التبيان في إعراب القرآن، للعكبري، ج:2، ص:526 .
- 53 - من الآية (18) آل عمران .
- 54 - تفسير القرآن الكريم، لابن كثير، ج:1، ص:329 .
- 55 - من الآية (135) النساء .
- 56 - م. السابق، تفسير القرآن العظيم، لابن كثير، ج:2، ص:525 .

- 57 - التبيان في إعراب القرآن، للعكبري، ج:1، ص:342 .
- 58 - ينظر : أحكام القرآن، لابن العربي، ج:1، ص:540 .
- 59 - من الآية (8) المائدة .
- 60 - الجامع لأحكام القرآن، للقرطبي، ج:4، ص:80 .
- 61 - ينظر : الفتوحات الإلهية، على تفسير الجلالين، للشافعي، ج:1، ص:469 .
- 62 - من الآية (42) المائدة .
- 63 - أخرجه : مسلم في صحيحه (1827) .
- 64 - من الآية (54) يونس .
- 65 - ينظر : حاشية الصاوي على تفسير الجلالين، للصاوي، ج:2، ص:240 .
- 66 - من الآية (47) يونس .
- 67 - ينظر : الفتوحات الإلهية، للشافعي، ج:2، ص:354 .
- 68 - رواه مسلم في مسنده / ينظر : رياض الصالحين، ص : 284 .
- 69 - من الآية (25) الحديد .
- 70 - ينظر : جامع البيان عن تأويل آي القرآن، للطبري، م:9، ص: 7903 .
- 71 - من الآية (85) هود .
- 72 - من الآية (152) الأنعام .
- 73 - ينظر : حاشية الصاوي على تفسير الجلالين، للصاوي، ج:2، ص:70 .
- 74 - ينظر : إعراب القرآن الكريم، عبده الراجحي، ج:1، ص: 163 .
- 75 - من الآية (35) الاسراء .
- 76 - من الآية (182) الشعراء .
- 77 - الجامع لأحكام القرآن، للقرطبي، ج:7، ص:315 .
- 78 - من الآية (4) يونس .
- 79 - من الآية (29) الأعراف .
- 80 - ينظر : تفسير القرآن العظيم، لابن كثير، ج:2، ص:196 .

- 81 - من الآية (127) النساء .
- 82 - من الآية (3) النساء .
- 83 - أحكام القرآن، لابي العربي، ج:1، ص: 335 .
- 84 - من الآية (3) النساء .
- 85 - ينظر : حاشية الصاوي، على تفسير الجلالين، ج:1، ص: 269 .
- 86 - من الآية (8) الممتحنة .
- 87 - ينظر : حاشية الصاوي على تفسير الجلالين، ج:4، ص: 256 .
- 88 - من الآية (5) الأحزاب .
- 89 - ينظر : أحكام القرآن، لابي العربي، ج:3، ص: 469 .
- 90 - الفتوحات الإلهية، على تفسير الجلالين، للشافعي، ج:1، ص: 469 .
- 91 - من الآية (21) آل عمران .
- 92 - جامع البيان عن تأويل آي القرآن، للطبري، م:3، ص: 1726 .
- 93 - من الآية (47) الأنبياء .
- 94 - التبيان في اعراب القرآن، ج:2، ص: 220 .
- 95 - من الآية (19) الإنفطار .
- 96 - من الآية (15) الجن .
- 97 - ينظر : الفتوحات الإلهية على تفسير الجلالين، ج:4، ص: 419 .
- 98 - ينظر : لسان العرب، لابن منظور ومختار الصحاح، لأبي بكر الرازي، مادة (قام) .
- 99 - ينظر : رياض الصالحين، ص: 55 .
- 100 - الفروق في اللغة، لأبي هلال التكري، ص: 45 .
- 101 - من الآية (6) الفاتحة .
- 102 - ينظر : تفسير القرآن العظيم، لابن كثير، ج:1، ص: 26 .
- 103 - التبيان في اعراب القرآن، للعكبري، ج:1، ص: 14 .

- 104 - رواه مسلم والترمذي في مسنديهما / ينظر : رياض الصالحين، ص:54 .
- 105 - جواهر البلاغة في المعاني والبيان والبدیع، السيد أحمد الهاشمي، ط:6، دار الكتب، القاهرة، ص:65 .
- 106 - ينظر : الإعجاز البياني في القرآن الكريم، للنورسي، القاهرة، 2009، ص:206 .
- 107 - من الآية (142) البقرة .
- 108 - التفسير الوسيط لسورتي الفاتحة والبقرة، محمد سيد طنطاوي، ص:370 .
- 109 - اعراب القرآن الكريم، بشير سالم فرج، ج:1، ص:288 .
- 110 - من الآية (213) البقرة .
- 111 - م. السابق، التفسير الوسيط، ص:576 .
- 112 - ينظر : حاشية الصاوي على تفسير الجلالين، ج:1، ص:136 .
- 113 - من الآية (51) آل عمران .
- 114 - رواه مسلم في مسنده .
- 115 - ينظر : رياض الصالحين، ص:54 .
- 116 - من الآية (36) .
- 117 - من الآية (31) مريم .
- 118 - من الآية (18) الجن .
- 119 - الفتوحات الإلهية، على تفسير الجلالين، ج:3، ص:62 .
- 120 - من الآية (153) الأنعام .
- 121 - حاشية الصاوي، ج:2، ص:81 .
- 122 - معاني القرآن، للفراء، ج:3، ص:364 .
- 123 - ينظر :الإعجاز اللغوي في القرآن الكريم، والسنة النبوية، عبدالغفار حامد هلال، ج:1، القاهرة، ص:214 .
- 124 - من الآية (61) الزخرف .

- 125 - ينظر : روح المعاني للألوسي، ج:12، ص:676 .
- 126 - من الآية (126) الأنعام .
- 127 - من الآية (39) الأنعام .
- 128 - إعراب القرآن الكريم، عبده الراجحي، ج:1، ص:262 .
- 129 - من الآية (101) آل عمران .
- 130 - إعراب القرآن الكريم، بشير سالم فرج، ج:1، ص:181 .
- 131 - من الآية (25) يونس .
- 132 - الجامع لأحكام القرآن، تفسير القرطبي، للقرطبي، م:5، ص:252 .
- 133 - من الآية (52) الشورى .
- 134 - روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني، للألوسي، م:12، ص:630 .
- 135 - ينظر : التبيان في إعراب القرآن، للعكبري، ج:2، ص:418 .
- 136 - من الآية (46) النور .
- 137 - من الآية (30) الأحقاف .
- 138 - من الآية (161) الأنعام .
- 139 - ينظر : الفتوحات الإلهية، للشافعي، ج:3، ص:502 .
- 140 - من الآية (73) المؤمنون .
- 141 - جامع البيان عن تأويل آي القرآن، للقرطبي، ج:7، ص:5947 .
- 142 - من الآية (121) النحل .
- 143 - من الآية (16) المائدة .
- 144 - ينظر : روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني، ج:4، ص:132 .
- 145 - من الآية (175) النساء .
- 146 - التبيان في اعراب القرآن، للعكبري، ج:1، ص:356 .

- 147 - معاني القرآن، للفراء، ج:1، ص:10 .
- 148 - أخرجه البخاري ومسلم في مسنديهما / ينظر : تفسير القرآن العظيم، لابن كثير، ج:1، ص:550 .
- 149 - من الآية (67) الحج .
- 150 - ينظر : الفتوحات الإلهية من تفسير الجلالين، للشافعي، ج:3، ص: 188 .
- 151 - من الآية (118) الصافات .
- 152 - ينظر : روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني، ج:12، ص:192 .
- 153 - جواهر البلاغة في المعاني البيان والبديع، ص: 328 .
- 154 - من الآية (43) الزخرف .
- 155 - ينظر : روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني للأوسى، ج: م :12، ص:661 .
- 156 - من الآية (112) هود .
- 157 - التبيان في اعراب القرآن، للعكبري، ج:2، ص:49 .
- 158 - من الآية (15) الشورى .